

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي لَا يُسْتَقْبَلُ بِعُتْبِي . وَتَقُولُ : قَدْ أَعْتَبَنِي فُلَانٌ أَي تَرَكَ مَا كُنْتُ أَجِدُ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِهِ وَرَجَعَ إِلَيَّ مَا أَرْضَانِي عَنْهُ بِعَدِّ إِسْخَاطِهِ إِيسَائِي عَلَيْهِ . وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : فَإِنْ اسْتَعْتَبَ الْأَخُ فَلَمْ يُعْتَبْ فَإِنَّ مَثَلَهُمْ فِيهِ كَقَوْلِهِمْ : لَكَ الْعُتْبِي بَأْنٌ لَا رَضِيَّتَ . قَالَ الجوهري : هَذَا إِذَا لَمْ تُرِدِ الإِعْتَابَ قَالَ : وَهَذَا فِعْلٌ مُحْوَلٌ عَنْ مَوْضِعِهِ لِأَنَّ أَصْلَ الْعُتْبِي رُجُوعُ الْمُسْتَعْتَبِ إِلَيَّ مَحَبَّةً صَاحِبِيهِ وَهَذَا عَلَيَّ ضِدُّهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ بَشْرَ بْنِ أَبِي خَازِمٍ :

غَضِبْتَ تَمِيمٌ أَنْ تَقْتَلِ عَامِرٌ ... يَوْمَ الذِّسَارِ فَأَعْتَبُوا
بِالصَّيْلَمِ أَي أَعْتَبْنَاهُمْ بِالصَّيْفِ يَعْزِي أَرْضَيْنَاهُمْ بِالْقَتْلِ . وَقَالَ
شَاعِرٌ :

فَدَعِ الْعِتَابَ فَرُبَّ شَرٍّ ... هَاجَ أَوَّلُهُ الْعِتَابُ وَفِي الْحَدِيثِ لَا
يُعَاتَبُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ يَعْزِي لِعِظَامِ ذُنُوبِهِمْ وَإِصْرَارِهِمْ عَلَيْهِمَا
وَإِنَّ مَا يُعَاتَبُ مَنْ تُرْجَى عِنْدَهُ الْعُتْبِي أَي الرَّجُوعُ عَنِ الذَّنْبِ
وَالِإِسَاءَةِ وَفِي الْمَثَلِ مَا مُسِيءٌ مَنْ أَعْتَبَ . اسْتَعْتَبِيهِ : طَلَبَ إِلَيْهِ
الْعُتْبِي أَوْ طَلَبَ مِنْهُ . تَقُولُ : اسْتَعْتَبْتُهُ فَأَعْتَبَنِي أَي اسْتَرْضَيْتُهُ
فَأَرْضَانِي وَاسْتَعْتَبْتُهُ فَمَا أَقَالَ نِي . وَالاسْتِعْتَابُ : الِاسْتِقَالَةُ .
وَاسْتَعْتَبَ فُلَانٌ إِذَا طَلَبَ أَنْ يُعْتَبَ أَي يُرَضَى . وَالْمُعْتَبُ : الْمُرَضَى
ضِدٌّ وَفِي الْحَدِيثِ وَلَا بَعْدَ الْمَوْتِ مِنْ مُسْتَعْتَبٍ أَي اسْتَرْضَاءٍ ؛ لِأَنَّ
الْأَعْمَالَ بَطَلَاتِ وَأَنْقَضَى زَمَانُهَا وَمَا بَعْدَ الْمَوْتِ دَارُ جَزَاءٍ لَا دَارُ
عَمَلٍ . وَالاسْتِعْتَابُ : الرَّجُوعُ عَنِ الإِسَاءَةِ وَتَطَلُّبُ الرِّضَا .
وَبِالْوَجْهِينِ فُسِّرَ قَوْلُ أَبِي الأَسْوَدِ :

فَأَلْفَيْتُهُ غَيْرَ مُسْتَعْتَبٍ ... وَلَا ذَاكَرَ إِلَّا قَلِيلًا وَأَعْتَبَ عَنِ
الشَّيْءِ : أَنْصَرَفَ كَأَعْتَبَ . قَالَ الفَرَّاءُ : اعْتَبَ فُلَانٌ إِذَا رَجَعَ
عَنْ أَمْرٍ كَانَ فِيهِ إِلَيَّ غَيْرُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : لَكَ الْعُتْبِي أَي الرَّجُوعُ
مِمَّا تَكَرَّرَهُ إِلَى مَا تُحِبُّ . وَيُقَالُ فِي الْعِظَامِ الْمَجْدُورِ : أُعْتَبَ فَهُوَ
مُعْتَبٌ كَأُعْنِتَ وَهُوَ التَّعْتَابُ وَأَصْلُ الْعُتْبِ الشَّدَّةُ كَمَا تَقَدَّمَ .

العِتْدِيَانُ أَي بِالكَسْرِ : الذِّكَرُ مِنَ الضَّبَاعِ عَن كُرَاعٍ . وَأُمُّ عِتَابِ
كَكْتَابٍ وَأُمُّ عِتْدِيَانَ بِالكَسْرِ كَلَّتَاهُمَا الضَّبْعُ وَقِيلَ إِنَّ مَمَّا سُمِّيَتْ
بِذَلِكَ لِعَرَجِهَا . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَلَا أَحَقُّهُ . وَعَتَيْبُ كَأَمِيرٍ : قَبِيلَةٌ
وَفِي أَنْسَابِ ابْنِ الْكَلْبِيِّ حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ وَلَا مُنَافَاةَ وَهُوَ عَتَيْبُ بْنُ
أَسْلَمَ بْنِ مَالِكِ بْنِ شَذُوَةَ بْنِ تَدَيْلٍ وَهُمْ حَيٌّ كَانُوا فِي دِينَ مَالِكِ
أَغَارَ عَلَيْهِمْ مَلَائِكُ مِنَ الْمَلُوكِ فَسَبَى الرَّجَالَ وَأَسْرَهُمْ اسْتَعْبَدَهُمْ
فَكَانُوا يَقُولُونَ إِذَا كَبِيرٌ كَفَّرِحَ صَيْدِيَانُنَا لَمْ يَتْرُكُونَا حَتَّى
يَفْتَكُونَا أَي يُخَلِّصُونَا مِنَ الْأَسْرِ فَلَمْ يَزَالُوا عِنْدَهُ كَذَلِكَ حَتَّى
هَلَكَوا وَضُرِبَ بِهِمُ الْمَثَلُ لِمَنْ مَاتَ وَهُوَ مَغْلُوبٌ فَقِيلَ : أَوَدَى
عَتَيْبُ وَهَكَذَا فِي الْمُسْتَقْصَى وَمَجْمَعِ الْأَمْثَالِ وَمِنْهُ قَوْلُ عَدْرِ بْنِ
زَيْدٍ :

تَرَجَّيْهَا وَقَعَّتْ بِقُرِّ ... كَمَا تَرَجُّو أَصَاغِرَهَا عَتَيْبُ